

## دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لشركة الخليج الإستثمارية ( شركة مساهمة عامة )

يتشرف مجلس إدارة شركة الخليج الإستثمارية (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة الحادية عشر من يوم الاثنين الموافق 2022/03/14. وذلك من خلال المشاركة عن طريق استخدام تقنية الحضور عن بعد مع خاصية التواصل المرئي اللحظي والتصويت الإلكتروني أثناء انعقاد الإجتماع وتقديم استفساراتهم ومناقشة كل البنود والتصويت على كل قرار بشكل مباشر (سوف يتم ارسال رابط لحضور الإجتماع بالبريد الإلكتروني ورسائل نصية للمساهمين) للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليه.
3. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليها.
4. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
5. إبراء ذمة مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 أو عزله ورفع دعوى المسؤولية عليه حسب الأحوال .
6. تعيين مدقق الحسابات وتحديد أتعابه.
7. النظر في الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بعدم توزيع ارباح على المساهمين عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31.
8. النظر في الموافقة على اقتراح مكافأة لمجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31.

### ملاحظات:

1. بناء على توجيهات هيئة الأوراق المالية والسلع ، على مساهمي الشركة الذين سيحضر الاجتماع عن بعد تسجيل الحضور للتمكن من التصويت على بنود الجمعية العمومية الكترونياً . يفتح باب التسجيل اعتباراً من الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الجمعة الموافق 11 مارس 2022 ويتم اغلاق التسجيل في تمام الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم 14 مارس 2022. بالنسبة للتسجيل الإلكتروني والتصويت على القرارات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي من خلال الرابط الإلكتروني ([www.smartagm.ac](http://www.smartagm.ac)) لدى المسجل ويجب على حاملي التوكيلات ارسال نسخة من التوكيلات على عنوان البريد الإلكتروني التالي ([CapitalMarketsTeam@adcb.com](mailto:CapitalMarketsTeam@adcb.com)) مع الاسم ورقم الهاتف المتحرك لاستلام رسائل نصية للتسجيل.
2. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقدتها النايبون عنهم قانوناً. (على أن يتم مراعاة الإشتراطات الواردة بالبندين 1 و 2 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة).
3. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
4. يكون مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 2022/03/11 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
5. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة وتقرير الحوكمة للعام 2021 من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية وموقع الشركة الإلكتروني <http://www.kico.ac> .
6. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من أسهم الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 2022/03/21 في نفس المكان والزمان. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تتجاوز (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين).
7. القرار الخاص : هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
8. يمكنكم الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والمتوفر بالصفحة الرئيسية على موقع الهيئة الرسمي حسب الرابط التالي:

<https://www.sca.gov.ac/ar/services/minority-investor-protection.aspx>

## **إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات**

بناءً على متطلبات البندين 1 و 2 من المادة رقم 40 من دليل الحوكمة، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها. ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.
2. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (1) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك.
  - (أ) الكاتب العدل.
  - (ب) غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة.
  - (ج) بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.
  - (د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.

## **Clarifying disclosure regarding the approval of agencies**

According to Clauses 1 & 2 of Article 40 of the Corporate Governance Manual, we would like to inform the shareholders with the following:

1. each shareholder who has the right to attend the general assembly may delegate someone from other than the Board members or the staff of the company, or securities brokerage company, or its employees, to attend on his behalf as per a written delegation stating expressly that the agent has the right to attend the general assembly and vote on its decision. A delegated person for a number of shareholders shall not have more than (5%) of the Company issued capital after gaining that delegation. Persons lacking legal capacity and are incompetent must be represented by their legal representatives.
2. The shareholder signature on the power of attorney referred in clause no. (1) Shall be the signature approved by any of the following entities:
  - A. Notary Public.
  - B. Commercial chamber of economic department in the state.
  - C. Bank or company licensed in the state, provided that the agent shall have account with any of them.
  - D. Any other entity licensed to perform attestation works.